

إلى السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى، والتشغيل والكفاءات

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول الفصل عن العمل بسبب الحمل

نوع السؤال: عادي

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد
السيد الوزير المحترم،

على الرغم من كون مدونة الشغل أولت عناية كبيرة للمرأة الأجيبة العاملة بالمقاولة حيث خصصت لها 14 مادة من 152 إلى 165 والمدرجة في باب حماية الأمومة، ومصادقة المغرب على الاتفاقية الدولية رقم 183 لآزال بعض المسؤولين في الشركات أو المقاولات أو الضيعات الفلاحية يسارعون إلى مضايقة المرأة الحامل أو طردها دون إعارة أي اهتمام للتشريع الوطني ولا الاتفاقيات الدولية المصادق عليها.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم:

- عن التدابير التي تتخذها وزارتك لإنصاف المرأة الأجيبة بصفة عامة، والمرأة الحامل بصفة خاصة؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام

إمضاء :

السطي خالد، علوي لبنى